5863 - حدثنا فهد قال ثنا عمر بن حفص قال ثنا أبي قال ثنا الأعمش قال ثنا زيد بن وهب الجهني قال ثنا عبد الرحمن بن حسنة Y هB ثم ذكر مثله قال أبو جعفر فذهب قوم إلى تحريم لحوم الضباب لأنهم لم يأمنوا أن تكون ممسوخة واحتجوا في ذلك بهذا الحديث وخالفهم في ذلك آخرون فلم يروا بها بأسا وكان من الحجة لهم في ذلك أن حصينا قد روى هذا الحديث عن زيد بن وهب على خلاف هذا المعنى الذي رواه الأعمش عليه